المحاكم المختلطة

في تاريخ مصر القديم

عناية قرب الغائها

قد لا يعرف إلا القلة أن هناك ما يسمى « بالمحاكم المختلطة » في مصر القديمة أنشئت لغرض خاص وزالت بزوال الظروف ، فمصر القديمة كما كانت مهداً للحضارات ، كانت كذلك وطناً للتشريع والتقنين . ولم تقل عناية الشعب والقائمين على شؤونه بهذه الناحية الاجتماعية عن عنايتهم بعباداتهم وتقديسهم لآلهتهم، وذلك لأن العدل أساس الملك والعدالة شرط لابد منه إذا أريد للدولة الحياة وللأمة البقاء .

فلا عجب إذن أن نرى للعدل إلاهة تدعى «معات» تهيمن على تمثيلها في الأرض كالملك والوزراء والقضاة وسائر الأفراد . فالمعبودة «معات» هي التي ينتسب إليها القاضي ويدعى كاهنها ، و«معات» هذه هي التي كانت تتحلى بتمثالها الصغير من القلادة التي يلبسها القاضي، تحول عنقه عند النظر في القضايا. ولعلها في ذلك الوقت كانت تشبه صورة مليك البلاد باعتباره حامياً للقضاء وكان هذا التمثال يوضع في كل قاعة من قاعات العدل ليطمئن المظلوم ويرهب الظالم

ولتعميم العدالة في البلاد أنشئت في مصر القديمة محاكم من نوعين ، مدنية وجنائية — وكان اختصاص المحاكم المدنية الفصل في المنازعات العقارية من انتقال ملكية أو بيع أو شراء أو هبة أو وصية أو ميراث أو إيجار وما إلى ذلك — وكانت المحاكم المدنية على ثلاث درجات : —

١ — محاكم كانت تعقد في القرى أو المدن الصغيرة وكان يطلق عليها عادة في اللغة المصرية القديمة إسم « حاجات » بمعنى مجالس قضائية. وكان القضاة ينتخبون من الطبقة الخاصة من الموظفين المعروفين باسم « سرو » أي « الكبار » وكانت تعقد جلسات هذه المحاكم بإشراف حاكم القرية .

٢ — الثانية محاكم عواصم الأقاليم أو بالمصرية القديمة « حات ور» أي البيت الكبير وكانت تنظر في القضايا التي تشبه تلك التي تنظر أمام محاكم الدرجة الأولى وينتخب قضاتها من طبقة كبار الموظفين السابقة . وكانت تعقد جلساتها برياسة حاكم الأقليم — ووزير العدل هو الذي كان يعين قضاة محاكم الدرجتين الأولى والثانية .

٣ — الثالثة وهي محاكم استئنافية تنظر أمامها قضايا محاكم الدرجة الأولى والثانية وتسمى « سوفي ماتور » ويختار قضاتها الستة من أعضاء مجلس العشرة وكان يرأسها الوزير بصفته وزيراً للعدل والملك هو الذي يعين قضاة هذه المحاكم الاستئنافية .

ومما هو جدير بالذكر أن القاضي كان يعرف في المصرية القديمة باسم « صابه » أي المصلح إشارة إلى مهمة القاضي والغرض من القضاء ، وهذا النوع من المحاكم لم يلازم الشعب المصري القديم في جميع عصوره ، بل تحوّل مع مرور الزمن . ففي عصر الوحدة الثاني (الدولة الوسطى) ظهر نوع آخر يعرف باسم « قنبت » واستمرّ في عصر الوحدة الثالث (الدولة الحديثة) وامتاز بأن مجلس للحكم في القضايا الجنائية عدد من القضاة يتراوح بين ستة وثمانية. وكانت المحاكم الاستئنافية لهذا النوع من المحاكم تسمى «قنبت» ما واستمر الحال على هذا المنوال حتى عصر البطالمة فبقيت هذه المحاكم الوطنية لتطبيق القانون المصري في النزاع بين المصريين والفصل في قضاياهم وسميت باليونانية « محاكم الـ Laocritae »

أما الأغريق فكانت تطبق عليهم القوانين الأغريقية في محاكم أغريقية تسمى محاكم الـ « Chrematistae » إذا كان غريقا النزاع منهم ، وهي تشبه المحاكم القنصلية. ولكثرة نزوح الأغريق إلى مصر بعد غزو اسكندر الأكبر لمصر سنة ٣٣٢ قبل الميلاد ثم قيام أسرة ملكية جديدة للبطالمة .

ولما زاد عدد الأجانب الذين وفدوا على مصر وكثرت المداولات التجارية مع وجود اختلاف بين القوانين المصرية المحلية والأغريقية ونشوء المنازعات بين الأجانب والمصريين واختلاف اللغة الأغريقية عن المصرية القديمة وضرورة الفصل في هذه المنازعات، أنشئت محاكم جديدة عرفت باسم « Koinodikion » أي « محاكم مختلطة » إبتدائية في الفيوم أو الإسكندرية وطيبة ومحكمة استئناف مختلطة في الإسكندرية (مقر الملك) تضم عدداً من القضاة اليونان أو المقدونيين والمصريين .

ولما انقضى الغرض الذي من أجله أنشئت هذه المحاكم زالت بزواله . وفي الوقت عينه تقلص حكم الدولة اليونانية المعروفة بدولة البطالمة وحلّت الامبراطورية الرومانية محله .

ولعلنا نجد فسحة من الوقت لنوافي القارىء بتفاصيل هذا النظام بين القضايا التي وصلت إلينا .

دكتور باقور لبيب
الامين في المتحف القبطي

عين شمس